

ما حكم تغيير الوقف؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

حكم تغيير صورة الوقف بمعنى مال جمع باسم الايتام هل يجوز تغيير وجه انفاقه بصرفه على كفالات الدعاة او حفر الابار او سد حاجات اعظم تبيّن لنا بعد وفاة الموقف - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. ما لك يوم الدين وسلم وببارك على المبعوث رحمة للعالمين الذي بين امر الشريعة بيانا تاما بين فروع الدين واصوله - [00:00:16](#)

فتركتنا على المحجة البيضاء الجالية الواضحة فالانسان اذا اوقف وقفها لا يحل لمن يأتي بعدها ان يغير مبني هذا الوقف و معناه والفقهاء يقولون عن الواقف نص الواقع في نص الشارع - [00:00:38](#)

اي انه لا يجوز ان يتتجاوز الا اذا كان الواقع نص نصا محظيا ثمنه نص في وقف نصوصا محظمة وجب تغيير المحظى الى الحال فإذا اوقف انسان وقف انسان مالا وقال على اليتامي اي الذين لا عائل لهم - [00:01:02](#)

لا يجوز ان يغير ويقال على الدعاة او معلمين من يعلمون القرآن او على من يحرس البلد النصوص ونحو ذلك نص الواقع محظى ما كان من وقفها على عمل المحظى فانه يصرف عن المحظى - [00:01:25](#)

العمل المباح والله اعلم - [00:01:58](#)